

مفهوم الحرية بين التراث والمعاصرة / دراسة مقارنة

د. خمائل شاكر الجمالي

مركز إحياء التراث العلمي العربي / جامعة بغداد

الملخص

إن دين الإسلام دين الحرية والانفتاح وهي من أهم القضايا التي اهتم بها وهي الأصل الأصيل ، فالحرية أصل التكامل ولولاها لما تمكن الإنسان من أن يؤدي وظائفه ويمارس أفعاله وحركاته ولبطل تكليفه والزامه بالحقوق والواجبات، وهي الصفة التي عجنت في ذات كل كائن ومخلوق من بني البشر ، فالحرية أمر فطري ووجداني يجده كل إنسان في نفسه بلا حاجة إلى ذكر دليل عليه وإقامة برهان ، وأن الحرية هي الأصل الحاكم في جميع الاشياء ، والعبودية خلاف هذا الأصل ، يقول أمير المؤمنين (عليه السلام): "الناس كلهم أحرار من أقر على نفسه بالرق وهو مدرك" ، وقال أيضاً : "لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً " .

الكلمات المفتاحية : (الحرية ، التراث ، المعاصرة) .

The concept of freedom between heritage and contemporary / comparative study

Assist. Dr. Khamayel Shaker Al-jammali

Center for the Revival of the Arab Scientific Heritage
University of Baghdad

Abstract

The religion of Islam is the religion of freedom and openness, and it is one of the most important issues that concern him and is the inherent origin. Freedom is the source of complementarity, without which man would not be able to perform his functions and exercise his actions and movements and to invalidate his mandate and be bound by rights and duties, which is the characteristic that kneaded in the same being and creatures of human beings, Freedom is an innate and sentimental matter that every person finds in himself without the need to mention evidence of it and establish proof, and that freedom is the ruling rule in all things, and servitude is different from this origin. The Commander of the Faithful (peace be upon him) says: "People are all free. Realized, "and he also said: "Do not be a slave to someone else and He has made you God is free".

Key words: freedom, heritage, contemporary.

لقد أكد الإمام علي (عليه السلام) أنه " لا بد للناس من أمير بر أو فاجر " لم يتخل عن العدالة كهدف لعلاقة الدولة بالمجتمع ، ولكنه وضع وجود الدولة ، مجرد وجودها في المقام الأول ، وعلى أساس أن عدمها جور مطلق ، بينما جورها الفعلي ، التطبيقي ، نسبي؛ فإذا ما ارتفعت نسبة الجور فيها كان علاجها بالاعتراض والاحتجاج والانتقال المشروط بالعدل أولاً .. إذن فقد تعامل علي مع الدولة كضرورة ، أما منشأ ضرورتها فهو الانتظام والنظام العام، الأمن والفيء ، أي الإنسان والعمران، بما يقتضي ذلك من إطلاق حرية التملك المضبوطة بالشرعية، حتى لا تتفاقم الفوارق الطبقية، ويستولي الجور على الأغلبية الساحقة من الناس، فتعم الفوضى، ويخرج الجياع شاهرين على الناس سيوفهم ونعود إلى المأثور "سلطة غشوم خير من فتنة تتوم". فالكثير منا ما يسأل نفسه أسئلة منها: هل نحن أحرار بصورة مطلقة : وهل هناك موانع وحدود تحددها ؟ وماهي ضوابط هذه الحرية ؟ وغيرها الكثير من الاسئلة التي يجدر التوقف عندها قليلاً ...

إذن نحن بلا شك أحرار في أن نفكر ، ولا يوجد هناك أي قيد أو حد في الفكر والتفكير ، ولهذا نرى الإنسان يخلق بعيداً بخياله وفكره عن قيود الزمان والمكان والمادة ولا يستطيع أي كائن منعنا من إجالة الفكر من كل شيء بدءاً من الذرة وانتهاءً بالمجرة بل وأبعد من ذلك ، فأن لقدرة التخيل والتفكير طاقات وإبداعات وإمكانات تتعدى المادة وفي هذا سر العطاء والإبداع الناشئ من التفكير سواء كان حقيقياً أم وهمياً .

فنحن أحرار في يوم القيامة ذلك اليوم المهيول الذي يفر المرء من أمه وأبيه وصاحبه وبنيه وفصيلته التي ترويه ، لانشغاله بأعداد مقالاته وحججه وبراهينه للدفاع عن نفسه وتسويغ أعماله وسلوكه في الحياة الدنيا على الرغم من حضور الشهود ونطق الجوارح .

لذلك كان مقتضى عدل الله " عز وجل" إتاحة الحرية التامة للإنسان في ذلك اليوم الذي يود الكثير منا لو أفتدى نفسه بذهب الأرض جميعاً .

لذلك شغلت الحرية مساحة واسعة من تفكير وسلوك الإنسان منذ بدء الخليقة ، ربما استوعبت الحرية كل جزيئة من جزيئات الإنسان ، وهي بقدر استيعابها لكل شخصانية الإنسان

وما يحيط بها فإنها على قدر كبير من عدم اتحاد الناس في تحديد معالمها وتعريفها وتعيين حدودها ومستوياتها، وإذا كان من مواصفات تعريف كل علم من العلوم أو مفردة من المفردات بأن يكون التعريف جامعاً مانعاً ، فإن مفردة الحرية يصعب وضعها في قالب واحد من التعريف المجمع عليه ، فالتعريف يتعدد بتعدد المعرف له ، والأرضية الفكرية التي يقف عليها ، والظروف الزمانية والمكانية المحيطة بالمعرف ، وهي تختلف في تعريفها من عالم ومفكر إلى آخر ، فالفيلسوف يعرفها على نحو قد يختلف عن تعريف السياسي لها، ويختلف عن تعريف الاجتماعي أو عالم الدين ، أو رجل الشارع البسيط ، فلا يمكن الخروج بتعريف واحد ثابت ، والعجز في الوصول إلى تعريف منطقي للحرية أمر طبيعي لأن الحرية مفردة شفافة وليست معادلة حسابية لا تخطأ.

المبحث الأول: مفهوم الحرية في التراث الإسلامي

أولاً : مفهوم الحرية

١- لغةً : " هي حالة الحر وهي ضد الرّق وحقيقتها : الخصلة المنسوبة إلى الحر، وفي اصطلاح أهل الحقيقة _ أي العرفاء _ الخروج عن رِقّ الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار ، ولها مراتب : وهي حرية العامة من رِقّ الشهوات ، وحرية الخاصة من رِقّ لفناء إرادتهم في إرادة الحق ، وحرية الخاصة من رِقّ الرسوم والآثار^(١).

ثانياً : أصول الحرية

إن دين الإسلاميين الحرية والتفتح وهي من أهم القضايا التي اهتم بها وهي الأصل الأصيل ، فالحرية أصل التكامل ولولاها لما تمكن الإنسان من أن يؤدي وظائفه ويمارس أفعاله وحركاته ولبطل تكليفه والزامه بالحقوق والواجبات، وهي الصفة التي عجنت في ذات كل كائن ومخلوق من بني البشر ، فالحرية أمر فطري ووجداني يجده كل إنسان في نفسه بلا حاجة إلى ذكر دليل عليه وإقامة برهان ، وأن الحرية هي الأصل الحاكم في جميع الأشياء ، والعبودية خلاف هذا الأصل ، يقول أمير المؤمنين (عليه السلام) : " الناس كلهم أحرار من أقر على نفسه بالرق وهو مدرك " ، وقال أيضاً : " لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً " (٢) .

ثالثاً : اسس الحرية في التراث الإسلامي

إن من أهم الأسس العامة التي تقوم عليها الحرية في الإسلام هي :

١ - الأساس العقائدي

من المعلوم للجميع أن المعرفة تمثل أولى الخطوات الصائبة نحو الهدف المطلوب ، وتأتي المعرفة العقائدية في مقدمة المعارف الإنسانية لكونها الأساس التي تستند إليها فلسفة الإنسان المقومة لسلوكه في الحياة الدنيا وما ينتج عنه من آثار خارجية .

وقال الإمام علي (عليه السلام) في معرفة الله تعالى (أول الدين معرفته ، وكمال معرفته التصديق به ، وكمال التصديق به توحيد ، وكمال توحيد الإخلاص له ، وكمال الإخلاص له نفي الصفات عنه ، لشهادة كل صفة إنها غير الموصوف ، وشهادة كل موصوف أنه غير الصفة ، فمن وصف الله سبحانه فقد قرنه ، ومن قرنه فقد تناه ، ومن تناه فقد جزاه ومن جزاه فقد جهله فقد أشار إليه ، ومن أشار إليه فقد حده ، ومن حده فقد عدّه)^(٣).

فالعقيدة الصحيحة القائمة على توحيد الله سبحانه وتعالى تبدأ بمعرفة الإنسان ربه ثم التصديق به والعمل بموجب أحكامه وركوب محبته البيضاء والتزام صراطه المستقيم (وإن هذا صراطي مستقيماً فأتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) الأنعام : ١٥٣ ، وهكذا كله يؤدي إلى توحيد الله سبحانه وتعالى ذاتاً وصفة وفعلاً ، وهذا كله يؤدي إلى التوحيد ومبدأ الحرية هو تلازم ذاتي تقوم عليه حركة الإنسان وكدحه فرداً والإنسانية مجموعاً إلى الله سبحانه وتعالى^(٤) .

٢ - الأساس الفلسفي

وهنا يقصد به الأسس المعرفية التي يحصل عليها الإنسان في دنياه وتطبع حياته ويتحدد سلوكه بموجبها ومنها :

- الحسن والقبح العقليان

إن الإنسان حباه الله تعالى بقوة الإدراك ومقدرة التمييز ، يستطيع أن يقرر حسن وجداناً حسن الأفعال والأفكار والأقوال من قبحها ، فالعقل يستطيع أن يكون كاشفاً عن مفهوم الحرية " الحسن" في قبال مفهوم العبودية "القبح" إجمالاً (سوى عبودية الله تعالى كما اسلفنا) ومن ثم

يتسلسل تدلعي الاحكام العقلية في فرز ما هو حسن بالنسبة لمبدأ الحرية في شتى مجالاته الفكرية والعملية .

وإن منشأ الخطأ في تشخيص مصاديق الحرية الحقيقية - لا الزائفة - ، إنما يتأتى من الضعف الخطير في البنية المعرفية الإنسانية ولاسيما العقائدية منها ، وهذا ما حصل في كل زمان ومكان^(٥).

وبعد تثبيت هذا الخلل المعرفي وتجاوزه ، يصبح العقل قادراً على إدراك أن الإنسان - أكرم مخلوقات الله تعالى- أن يسعى بقوة ليحصل على حريته الحقيقية .
وإن الإنسان يسعى لطلب الأجل والأحسن - كما قررنا سابقاً - فإنه سيطلب الحرية ، لانضواء صفة الجمال فيها وهذا يعطيه المسوغ اللازم للسعي الجاد لنيل الحرية بالوسائل التي يسرها البارئ الرحيم له . وإن انجذاب الإنسان إلى الحرية يكون بهذا الاعتبار ، أي أن الحرية مفهوماً وصفةً وفعلاً ، جميلة وحسنة عقلاً ، وأن العقل يطلب الجمال ويحبه ويكره القبيح وينفر منه ، لهذا اصبحت الحرية مطلباً ضرورياً لا غنى عنه في الحياة الإنسانية^(٦).

- دفع الضرر وجلب المنفعة

وهي قاعدة عقلية عامة تنسحب على جميع أوجه النشاط الإنساني ، وكما هو معلوم أن الإنسان بطبيعته محب لما ينفعه وكاره لما يضره ، لأن ذلك الضرر يهدد وجوده ويعيق حركته. وأن هذه القاعدة متفرعة عن الفطرة الطالبة للكمال المطلق . كما سبق ذكره ولا ننسى بأن الإنسان وهو يحاول الحصول على كل شيء إنما يستجيب لفطرته هذه ، لذلك فإنه يحاول دفع كل ما من شأنه إعاقة مساره ورفع الموانع والعقبات التي تحول بينه وبين ما يطلب من كمال مطلق .

لذا فإن أمل الإنسان بدفع الضرر عن نفسه ، ويربط بصورة أساسية بغريزة البقاء وهي الغريزة الطالبة للخلود وهي أحد أوجه الكمال ايضاً ؛ ولما كانت الحرية في الأفعال والاقوال والفكر ، وهي مما يتوصل به لطلب الكمال ، فهي بهذا الاعتبار تتوافق مع الفطرة الطالبة له وكذلك مع جلب المنفعة وطلب الضرر وهذه كلها تؤدي إلى إتاحة المجال للسعي لطلب الكمال

في الحياة الدنيا ، ومن ندرك اهمية تلازم هذه القاعدة من حيث المنشأ مع الحرية كونها خياراً إنسانياً ضرورياً^(٧) .

- الفطرة وطلب الحرية

إن الإنسان يولد على الفطرة وقد أودع البارئ الكريم فيها كل القابليات ومقتضيات النزوع نحو نيل الكمال والجمال والجلال في الحياة الدنيا وبصورتها المطلقة ولم يودعها الخالق الكريم في الإنسان عبثاً - حاشاه - بل لحكمه ومقصد شريف ، وهو أن يصل الإنسان إليه جل وعلا وينبذ سواه باعتبار استحقاق التوجه والعبادة لله سبحانه وتعالى دون غيره كما سبق ذكره ، لذلك فأن الكدح الإنساني يجب أن يتوجه له جل وعلا وقد يسرّ سبحانه وتعالى للإنسان كل ما من شأنه الوصول إليه ونيل القرب منه وفي أثناء سير الإنسان العابد باتجاه ربه تتفتح عليه آفاق المعرفة الشهودية والتجليات النورية ، ويطلع على الحقائق كما هي ، وبما هي عليه دون حجب مانعة ، ودون قيود أو إغلال الشهوات المانعة من مشاهد الملكوت ، والمراتب الاعلى وبحسب درجات ترقيه وتكامله ، وبذلك حريته الحقيقية لا الحرية الموهوبة التي نظر لها الفلاسفة والمفكرون الوضعيون ، وهذه الحرية العرجاء التي تسير على رجل واحدة وتنتظر بعين واحدة غافلة أو متعافلة عن الوجهة الحقيقية المطلوبة^(٨) .

فعن زرارة قال : " قلت لأبي جعفر (عليه السلام) : أصلحك الله قال عز وجل في كتابه (فطرة الله التي فطر الناس عليها) قال : " فطرهم التوحيد عند الميثاق على معرفته أنه ربهم^(٩) .

لذلك فالفطرة الطالبة للمطلق ، لا تجذ المطلق في المادة لأنها محدودة وفقيرة وناقصة ، لهذا لا بدّ لها من التوجه للمطلق الكامل الغني ، وهذه الصفات لا توجد الا عند الله سبحانه وتعالى ، وهذه الصفات الكاملة مطلوبة بحسب مقتضيات الفطرة ، ولأنها كذلك أي هذه الصفات لا يحدها حد فهي مطلوبة أيضاً لكونها محققة للحرية^(١٠) .

- أصالة الاختيار

ويعني هذا الاختيار في الفعل والترك مركز في أصل الخلقة والنشأة الإنسانية لا قيد على أصل حركته الوجودية ، ونجد مثلاً في القرآن الكريم على أصل الاختيار الإنساني والذي

يميزه عن باقي الموجودات الإمكانية وبسببه وكرمه البارئ (جل شأنه) على الوجود قال تعالى
(إنا هديناه النجدين إما شاكراً وإما كفوراً) (الدهر : ٣)

إن الاختيار لم يكن وحده أزمة العقل الإنساني وأن كان أعظمها ويصاحبه أيضاً التفكير والتدبر وابتكار الوسائل المفضية لبلوغ الكمال والسعادة ، ولم يترك الإنسان وحده في خضم ذلك كله ، بل شملته العناية الإلهية برسم الطريق وأرسال الأنبياء والرسول ليهتدي في سيره ، ومع ذلك لم يجعل أكرهاً فيه ، على الرغم من فائدته للإنسان ، ولم يكن حال الإنسان أبداً حال الطفل الصغير المريض مع أبويه حينما يقصر له على تناول الدواء المر الذي فيه له شفاء ، وهو يعي ذلك فيرفض صارخاً لضعف مدركاته العقلية لكن لا مجال له في الاختيار فهو مقهور لهما معاً ، أن الدين لا إكراه فيه ، ولو فيه الشقاء وبلوغ المراد والوصول إلى حقيقة الكمال والسعادة ، لأن العلاقة بين الإنسان وربّه الكريم إنما هي علاقة قلبية ملكوتية تترشح عنها أعمال ظاهرية يستوي فيها المؤمن والمنافق على حد سواء. فلأمر الإلهي يأخذ صفة التخيير ونهيه سبحانه وتعالى يأخذ صفة التحذير وفي هذا الفرار الإلهي احترام شديد لدور العقل هبه الله العظمى وجوهته الغالية التي منحها للإنسان وإلى هذا أشار الإمام الحسن الزكي (عليه السلام) قائلاً : "إن الله لم يطع مكرهاً ، ولم يعص مغلوباً ولم يهمل العباد سدى من المملكة ، بل هو المالك لما ملكهم والقادر على ما عليه أقدرهم ، بل أمرهم تخييراً ونهاهم تحذيراً" (١١)، فعلى هذا أساس الاختيار الإنساني يكون الجزاء الإلهي في الآخرة (١٢).

والحرية كمبدأ أصيل في الحضارة الإسلامية ، تتسع لتشمل مناحي الحياة للفرد والمجتمع والحرية ممنوحة تكويناً للإنسان وبحسب إرادته وحركته الوجودية " فالإنسان بحسب الخلقة موجود ذو شعور وإرادة له أن يختار لنفسه ما يشاء من الفعل وبعبارة أخرى ، له في كل فعل من الأفعال الممكنة الآتيان إذا عرض عليه كان هو بحسب الطبع واقفاً بالنسبة إليه على نقطة يلتقي فيها طريقتان : الفعل والترك فهو مضطر في التلبس والاتصاف بأصل الاختيار ، ولكنه مختار في الأفعال المنتسبة إليه الصادرة عنه باختياره أي أنه مطلق العنان بالنسبة إلى الفعل والترك بحسب الفطرة ، غير مقيد بشيء من الجانبين ولا مغلول ، وهو المراد بحرية الإنسان تكويناً " (١٣).

رابعاً : مظاهر الحرية في التراث الإسلامي

١ - التسامح في الإسلام

حرص الإسلام على تحرير الإنسان من الالتزامات حين شرع له أصاله الإباحة والحلية في الأشياء التي لم ينعين الإنسان من وجود التكليف بها حرمة ووجوباً ، تسهلاً على المكلفين إذ قال تعالى : " فكل طيب ولذيذ محلل للأكل ، وجاز الإقدام عليه والتصرف به ^(١٤) وقال تعالى : " قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده الطيبات من الرزق " الاعراف : ٣٢ ، وكل شيء يكون فيه حلال وحرام ، فهو لك حلال ابداً ما لم تعرف الحرام منه فتدعه ^(١٥) .

٢ - حق حرية الرأي

وهذا الحق لم يأخذ مكانه اللائق ومجراه الحقيقي في أي عصر من العصور وفي ظل أي قانون من القوانين والشرائع الا في ظل الشريعة الإسلامية إذ كانت هذه الشريعة تطبق على الوجه الصحيح كما في عهد النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) ^(١٦) .

٣ - حرية العقل

إن القانون الإسلامي ليس تعبيراً فقط يلزم العبد بالخضوع إليه وأتباعه المطلق بلا تدبر ولا تفكر وإنما أطلق الإسلام العقل البشري وجعله حراً طليقاً يتدبر ويتأمل ، ويسير أعمال الإنسان وشؤونه الحيوية ، وأعطى العقل الإنساني القوة الكافية لأن يشرع بعض الالتزامات والقضايا ، وقبلها الشارع وجعلها ملزمة للإنسان بالشرائط المذكورة ، أذ لا تصادم بين العقل والشرع بل هو تكامل وتوازن وتعاضد دائم مستمر ، ومن الموارد التي ترك الإسلام للعقل أن يقول كلمته ويبينها هو وحده ولا يجوز التقليد فيها ^(١٧) .

٤ - حرية المذهب

نحن المسلمين مختلفين في المذهب ، وفي الفروع وليس في أصول الدين ، فما على كل منا إلا أن يحترم خيارات إخوانه المسلمين وألا يحتقرهم أو يسخر منهم ، وقد قال الإمام علي (عليه السلام): " لا شرف أعلى من الإسلام) ، وهذا يستلزم أن يكون الإسلام أعلى قدراً من المذاهب ، أو أن المذاهب هي فروع من الإسلام ، وإنها فهم بشري لشريعة الإسلام ^(١٨) .

٥ - حرية المال

إن من أبرز قواعد الفكر الإسلامي في إعطاء حريات الناس وحقوقهم وعدم جواز منعهم ممارستها والتمتع بها ، فأن الناس إذا كانوا مسلمين على أموالهم إذ لا يجوز لأحد أن يتصرف فيها إلا بأذن أصحابها بطريق أولى مسلمون على أنفسهم أيضاً ، لأشدية التصرف بالنفس على التصرف بالمال الذي يمتلك سلطة على ماله يمتلك سلطة على نفسه كذلك ، لأهميته على المال ، إذ الأصل في الإنسان سواء في شؤونه النفسية وما يرتبط بها من فكر وعقيدة أو سلوك وعمل أو شؤونه المالية أو الحقوقية الخاصة أو العامة لأن المال ، والحق مما يعود إلى السلطة على النفس فلا يجوز لأحد أن يحدد حريات الناس أو يصادرها أو يتصرف في مقدراتهم وشؤونهم من دون إذنهم وفي رواية أخرى تقول : " لا يحل أمرئ مسلم ولا ماله إلا بطيبة نفسه " (١٩).

خامساً: التطبيقات العملية لمفهوم الحرية في التراث الإسلامي

نتناول بعض الشواهد العملية وبشكل مختصر جداً لتطبيقات مفهوم الحرية في الفكر

الإسلامي ومنها :

١ - الرسول محمد (صلى الله عليه واله وسلم) والحرية

إن خير من وصف دور الرسول الأكرم محمد (صلى الله عليه واله وسلم) في هذه النشأة رب العزة ، إذ قال تعالى : " الذين يتبعون النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والانجيل ، يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم أصرهم والاغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون " الاعراف : ١٥٧

فنص الآية الشريفة يدل على أن الرسول الأكرم يقوم بتحرير الإنسانية من غل الشهوات وعبودية الاصنام ، لأنه يمثل الإنسان الحر الكامل الذي حاز هذا المقام من خلال عبوديته ، ولأنه كذلك الاقدر بما يملك مزايا وصفات على رفع الذنوب عنهم ورفع الاغلال التي تعيق حركتهم نحو ربهم الكريم ، حتى من كرامته على الله تعالى أن حجب العذاب عن عباده الخاطئين الموعظين في الذنوب ، بسبب وجود الرسول المبارك بينهم (٢٠)، قال تعالى : "وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم" . الانفال : ٨

٢- الإمام علي (عليه السلام) والحرية

لقد كان الإمام علي (عليه السلام) سفر ضخم بحد ذاته لا نستطيع بهذه العجالة إلا أن نلتمس مثلاً واحداً ، نبين من خلاله مدى عظمة علي (عليه السلام) في تطبيقه لمفهوم الحرية، والمثال على ذلك عن حرية الاعتقاد والتعبير عن الرأي وأدب الحوار الذي يلتزم به الإمام علي(عليه السلام) في تعامله مع الجميع ، ولاسيما مع أعدائه الداء ، الخوارج الذين كانوا يمثلون الخطر الأكبر على خلافته العلوية ، وهؤلاء كانوا يقطعون السبل ويقتلون كل من يعارضهم ويخالفهم في المعتقد والرأي ، وأنهم كانوا يلقون الواحد من المسلمين في الطرق والقفار فيعترضون سبيله ويقطعون طريقه بحد السيف . والواقع أننا مهما حاولنا أن نقول أن علياً نفي محمد (عليهما السلام) وانهما نور واحد تقلب في الاصلاب الشامخة والارحام المطهرة ، فرسالتهما واحدة وأن اختلفت أدوارهم فيها فهذا ما نطق به القرآن ، وحكم به الوجدان وأهل العلم والإيمان وحسبنا ذلك (٢١).

٣- الإمام الحسين (عليه السلام) والحرية

فلا عجب أن سميت ثورة الإمام الحسين(عليه السلام) بثورة الأحرار وسمي الحسين(عليه السلام) بأبي الأحرار حتى تعلم منه غاندي محرر الهند من الطغيان البريطاني ، مبادئ الحركة الواعية التي تعيد الرشد إلى الأمة ، اما ما جرى بعد ذلك من استلام خلفاء بني أمية وبني العباس وآل عثمان الخلافة الإسلامية الإلهية وكيف حولوها إلى ملك عضوض وأموال وثروات الأمة مغانم يتداولونها جيلاً بعد جيل وعباد الله خولا عندهم يسومونهم سوء العذاب، يذبجون أحرارهم وينتهكون محرماتهم ويلعبون بالملك ويتقلبون بين أقذاح الراح والليالي الملاح، ومن جهة أخرى قام هؤلاء الطغاة بقتل خير الناس وشردهم في اصقاع المعمورة ونكلوا بأئمة الهدى (عليهم السلام) فما مات منهم أحد حتف أنفه ، بل كان القتل دينهم والشهادة طريقهم ، فلا يستقيم أمر الطغاة في كل زمان ومكان إلا بهذا القتل الذريع ، وصارت الخلافة المقدسة أرتاً يتوارثه الأبناء عن الأباء وما على الأمة الا السمع والطاعة ، ولم تعرف الأمة الإسلامية طعم الحرية حتى في ضل الدولة العثمانية التي كان همها التوسع والغزو واهلاك الالاف في حروبها الاستعمارية ، فتخلفت اظلمة الإسلامية وضرب الجهل والفقر والمرض ، ومنعت الحريات

وصودرت الحقوق وانتهكت الحرمات ، ولم يبق في الساحة إلا وعاظ السلاطين المنافقين والمتزلفين من الكتاب وادعياء العلم ومروجو شرعة الاستبداد إلى وقتنا الحاضر (٢٢).

٤- الإمام المهدي (عليه السلام) والحرية

لقد أخبرنا الصادق الأمين وائمة أهل البيت (عليهم السلام) بأن اليوم الموعود لتحقيق العدل والقسط أت لا محالة ، قال رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) : " لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله عز ذلك اليوم حتى بعث رجلاً من ولدي أسمه أسمى فقام سلمان وقال يا رسول الله (صلة الله عليه واله وسلم) من أي ولدك هو ؟ قال : " ولدي هذا وضرب بيده على كتف الحسين (عليه السلام) (٢٣).

وقد قال رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) : " أبشركم بالمهدي يبعث في أمتي على اختلاف من الناس وزلزال فيملاً الأرض قسطاً وعدلاً كما مانت ظلماً وجوراً يرضى عنه ساكن السماء وساكن الأرض يقسم المال صحاحاً فقال له رجل وما صحاحاً قال بالسوية بين الناس (٢٤).

إذن هي حركة عالمية تعيد للإنسان إنسانيته وكرامته التي هدرها المترفون والطغاة وهي أيضاً حركة إسلامية رحيمة تعيد الاعتبار للإسلام الأصيل وتجمع كلمة المسلمين على كلمة التوحيد بعدما تفرقوا شيعاً واحزاباً ، وتجعله - أي الإسلام- قائداً ومحركاً لحركة الإنسانية الساعية نحو كمالها المنشود (٢٥).

ولكن النقطة المهمة في خلافة الإنسان في الأرض ، انما تكمن في فهم حقيقة مهمة وهو أن إرسال الرسل والأنبياء وقيام المصلحين الرساليين بأدوارهم التاريخية أنما استهدف ويستهدف وصول الإنسانية إلى وضع يمكن فيه تقبل على تطبيق حكم الله تعالى في الأرض بقيادة الإمام المهدي (عجل الله فرجه) والذي يطبق المضمون الحقيقي لخلافة الإنسان ويكون مظهرها الجلي ومصدقها الحقيقي (٢٦).

المبحث الثاني: مفهوم الحرية في الفكر المعاصر

أولاً: مفهوم الحرية

تعرف الحرية بأنها قدرة المرء على فعل مايريده ، أو يمكن تعريفها بشكل عام على أنها غياب الحواجز أمام تحقيق الرغبات ^(٢٧) .

مثلما شغلت الحرية أذهان المفكرين الإسلاميين ، فأنها شغلت أذهان المفكرين في الجانب الشمالي من الكرة الأرضية ، وهذه مسألة جداً طبيعية نظراً لملازمة الحرية للإنسان منذ خلق آدم (عليه السلام) ، واعتداء قابيل على حرية هابيل في الحياة والتمتع بها وهبه الله له ، ومنذ ذلك التاريخ والإنسان يبحث في مفهوم الحرية وحدودها وتطبيقاتها ومصاديقها الموضوعية. وذهب على مذهب الحرية الكثير من الأنبياء والعظماء والمفكرين ، وفضل البعض أن يهب حياته ويزهقها على يد أعدائه لئلا يتنازل عن حريته وبما يؤمن ، وبما يعتقد بأنه حقه في القول والفعل بما يراه حقاً إذ : " ليس هناك أهم من حرية الإرادة " ، مثلاً فضل سقراط واضع باب التعريف في المنطق القديم ، والذي أعطى للناس الثقة " ، و(كانط للحرية) ، بقوله : " نحن هنا نلمح بواكير فكرة (هيجل) الشهيرة في تعريف الحرية بأنها (التحديد الذاتي) ، وهي الفكرة التي اعتمدت هي نفسها على فكرة (كانط) في استقلال الإرادة التي تشرع لنفسها قانوناً لتسيير عليه ، فكأن الحرية هي أن يطيع الإنسان نفسه أو إرادته الكلية ، فهو عندما يطيع القانون الذي اشترك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في سنه فإنه في الواقع يطيع نفسه ، وعندما يعصي هذا القانون ربما يترتب على هذا العصيان من عقاب ، فإنه يطلب العقاب لنفسه ، وهكذا يصبح سلوك الفرد وحريته صورة مصغرة للديمقراطية ، وهي أن يحكم المرء نفسه بنفسه ، وتكون الديمقراطية السياسية أن يحكم الشعب نفسه بنفسه ، وعندئذ فقط يكون حراً" ، وكان حريصاً أشد الحرص على الحرية الذاتية للإنسان واستقلاله ، ولذلك فهو يوصف بأنه " فيلسوف استقلال إرادة الذات الإنسانية ^(٢٨) .

ثانياً : فلسفة الحرية في الفكر المعاصر

إن الغربيين يقولون أن الديمقراطية هي أفضل وضع ممكن تم التوصل إليه يقوم بتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، وبها ومن خلالها تحدد الحريات المختلفة المسموح بها ضمن خصوصيتها المميزة لها.

إن هذا الوضع الذي ابتدعه العقل البشري ، هو أفضل ما ستطيع تحقيقه عبر تاريخ الإنسانية الطويل ، لكي يستمر المجتمع الإنساني في التطور ويأخذ فرصته الكافية للخلق والإبداع، ((فيستحيل علينا أن نتصور عقلاً في أكمل حالات شعوره ، يتلقى بشأن أحكامه توجيهات من الخارج ، إرادة الكائن العاقل لا تكون أرادته التي تخصه بالمعنى الحقيقي إلا تحت فكرة الحرية))^(٢٩) . كما يقول الفيلسوف الألماني إيمانويل كانط .

وقد ربط ديكارت بين الإرادة والحرية ربطاً عضوياً حتى اعتبرهما شيئاً واحداً^(٣٠) ، لأن الحرية كشعور فقط ليس إلا وهما كما يذهب إلى ذلك ديفيد هيوم^(٣١) .

لكن برجسون ينحى منحى آخر في التعبير عن الحرية ، والذي يؤكد بأنها الاعمال التي تصدر عن الذات الإنسانية ، والتي تلخص وضع الذات وتنتزع منها كما تنتزع ثمرة ناضجة^(٣٢) .

ثالثاً : أصول الحرية

تدور حياة الإنسان بين التكوين والتشريع ، فهناك أمور يكون الإنسان حراً فيما يختار ، كخلقه ووجوده في الحياة : " فالتكوين هو الخلق والإيجاد الذي هو من تصرف الباري جل وتعالى ، والتشريع هو الأمر والحكم^(٣٣) ، والتشريع الذي يقع على الإنسان يدور مدار الوجوب والحرمة وما بينهما المكروه والمستحب والمباح ، ويأتي دور التشريع لتنظيم حياة الإنسان وفق إرادة الخالق ، وهي إرادة تحيط بالإنسان من كل جوانبه لا تتخلف عنه ، وإلا فُني الإنسان ، ولما كان الخالق أعرف بخلقه وهي مسألة عقلانية ، فإن الله أعرف باحتياجات البشر ، ولذلك ما شرعه لهم ينسجم مع تكوينهم وخلقتهم وفطرتهم^(٣٤) .

وقد تبنى الماركسيون هذا الاتجاه بل وسعوه ، حينما صرحوا بأنه في ظل الاشتراكية ، تكف العلاقات الاجتماعية من السيطرة على الإنسان ، بل أن الإنسان يستخدمون هذه القوانين في بناء حياتهم الجديدة^(٣٥) ، ومع الآخذ بنظر الاعتبار، أن الإرث التاريخي للعلاقات

لاجتماعية ، وقد أُنسم بقيام المجتمع الطبقي والذي صار فيه بعض الناس عبيداً للبعض الآخر^(٣٦) ، فنتج عن ذلك بروز المآسي والقهر الاجتماعي والظلم والطغيان .

وإن سبب عدم تناغم الفكر الماركسي مع الحرية أو الديمقراطية في المفهوم اللبرالي هو الرؤية الفلسفية فيها تقوم على جبرية المادية التاريخية في صياغتها للتحويلات الإنسانية في كل شؤونها، وهذه النظرة الحتمية تؤدي إلى نكران بل وإلغاء الإرادة والقدرة الإنسانية على إجراء أي تأثير في مسار التحويلات والتطور الإنساني ، لأن الإنسان لا يعدو إلا أن يكون مجرد آلة أو أداة في (ماكينة التاريخ الجبري) والذي يسير وفق قوانين الديالكتيك ، والذي فسر التحويلات والتطور الذي يحدث لجميع الأشياء - وليس للإنسانية فقط- إنما تجري على مبدأ التناقض^(٣٧)، في عملية الصراع المستمر بين الأشياء .

وقالت الماركسية بأن التحويلات والتطورات التي تجري في المجتمعات تتم عن طريق عمليات (الصراع التناقضي) بين قوى الإنتاج وعلاقات الإنتاج ، فالماركسية كمعرفة نظرية ، تقوم على فكرة المادية التاريخية في تفسير الحياة والتاريخ ، وتؤكد على الدور الحاسم والأساس، للعامل الاقتصادي في نشوء وتطور المجتمعات وبروز المضامين الفكرية والمادية في الحياة الإنسانية برمتها^(٣٨).

رابعاً : أنواع الحرية

١- الحرية الشخصية : وهي التي تعبر عن تحرر الإنسان في سلوكه الخاص من مختلف ألوان الضغط والتحديد ، فهو يملك إرادته وتطويعها وفقاً لـرغباته الخاصة مهما نجم عن استعماله لسيطرته هذا على سلوكه الخاص من مضاعفات ونتائج مالم تصطدم بسيطرة الآخرين على سلوكهم ، وليست الحرية الدينية إلا تعبيراً عن الحرية الفكرية في جانبها العقائدي ، وعن الحرية الشخصية في الجانب العملي الذي يتصل بالشعائر والسلوك^(٣٩).

٢- الحرية السياسية: وهي تسعى في نظامها في جعل كل فرد كلاماً مسموعاً ورأياً محترماً في تقرير الحياة العامة لازمة ووضع خططها ورسم قوانينها وتعيين السلطات القائمة لحمايتها ، كما تتضمن الحياة الاجتماعية والسياسية في هذا النظام إعلان المساواة التامة في الحقوق السياسية بين المواطنين كافة ، لأنهم يتساوون في تحمل المسألة الاجتماعية ، والخضوع لمقتضيات السلطات التشريعية والتنفيذية ، وعلى هذا الأساس قام حق التصويت ومبدأ الانتخاب العام الذي يضمن انبثاق الجهاز الحاكم - بكل سلطاته وشعبه - عن أكثرية المواطنين (٤٠) .

٣- الحرية الفكرية : وهي تعني أن يعيش الناس أحراراً في عقائدهم وأفكارهم أو ما توحيه إليهم مشتهياتهم وأهوائهم بدون عائق من السلطة ، فالدولة لا تسلب هذه الحرية عن فرد ، ولا تمنعه عن ممارسة حقه فيها والإعلان عن أفكاره ومعتقداته والدفاع عن وجهات نظره واجتهاده (٤١) .

٤- الحرية الاقتصادية : وترتكز على الإيمان بالاقتصاد الحر الذي قامت عليه سياسة الباب المفتوح ، وتقرر فتح جميع الأبواب وتهيئة كل الميادين أمام المواطن في المجال الاقتصادي ، وفي زعم المدافعين عن هذه الحرية الاقتصادية : أن قوانين الاقتصاد السياسي التي تجري على أصول عامة بصورة طبيعية كفيلة بسعادة المجتمع وحفظ التوازن الاقتصادي فيه ، وإن المصلحة الشخصية - التي هي الحافز القوي والهدف الحقيقي للفرد في عمله ونشاطه - هي خير ضمان للمصلحة الاجتماعية العامة . وأن التنافس الذي يقوم في السوق الحرة نتيجة لتساوي المنتجين والمتجرين في حقهم من الحرية الاقتصادية يكفي وحدة لتحقيق روح العدل والانصاف في شتى الاتفاقات والمعاملات (٤٢) .

بعد استعراضنا لدراسة مفهوم الحرية في الفكر الإسلامي والمعاصر توصلنا إلى جملة من الاستنتاجات هي :

١- إن دين الإسلام دين الحرية والتفتح وهي من أهم القضايا التي اهتم بها وهي الأصل الأصل، فالحرية أصل التكامل ولولاها لما تمكن الإنسان من أن يؤدي وظائفه ويمارس أفعاله وحركاته ولبطل تكليفه والزامه بالحقوق والواجبات، وهي الصفة التي عجنت في ذات كل كائن ومخلوق من بني البشر ، فالحرية أمر فطري ووجداني يجده كل إنسان في نفسه بلا حاجة إلى ذكر دليل عليه وإقامة برهان ، وأن الحرية هي الأصل الحاكم في جميع الاشياء ، والعبودية خلاف هذا الأصل ، بينما في العصر الحديث فأن مفهوم الحرية يعني استقلال الإرادة التي تشرع لنفسها قانوناً لتسيير عليه ، فكأن الحرية هي أن يطيع الإنسان نفسه أو إرادته الكلية ، فهو عندما يطيع القانون الذي اشترك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في سنه فإنه في الواقع يطيع نفسه ، وعندما يعصي هذا القانون ربما يترتب على هذا العصيان من عقاب ، فإنه يطلب العقاب لنفسه ، وهكذا يصبح سلوك الفرد وحرية صورة مصغرة للديمقراطية ، وهي أن يحكم المرء نفسه بنفسه ، وتكون الديمقراطية السياسية أن يحكم الشعب نفسه بنفسه ، وعندئذ فقط يكون حراً .

٢- الحرية كمبدأ أصيل في الإسلام تتسع لتشمل مناحي الحياة للفرد والمجتمع والحرية ممنوحة تكويناً للإنسان وبحسب إرادته وحركته الوجودية " فالإنسان بحسب الخلقة موجود ذو شعور وإرادة له أن يختار لنفسه ما يشاء، بينما في العصر الحديث والذي يؤكد بأنها الاعمال التي تصدر عن الذات الإنسانية ، والتي تلخص وضع الذات وتنتزع منها كما تنتزع ثمرة ناضجة. ٣- إن جوهر الحرية في الإسلام يختلف اختلافاً جذرياً عن جوهرها في العصر الحديث، فالأول يؤمن بالفرد إيماناً مطلقاً لا أحد له وأن المصلحة الخاصة تكفل مصلحة المجتمع في مختلف الميادين ، بينما تتضمن تلك الحرية في العصر الحديث أربعة أشكال هي السياسية والاقتصادية والشخصية والفكرية وكلها تؤكد على مضامين مادية تتركز في تحقيق المصلحة واللذة والمنافع الذاتية على حساب المصالح العامة .

الهوامش

- (١) العارضي، إحسان محمد . إشكالية العلاقة بين الحرية والديمقراطية دراسة ، مركز الشهيد للدراسات والبحوث العامة ، الإصدار الثاني ، ط١، بغداد ، ٢٠٠٦ ، ص ١٥ - ١٦ .
- (٢) الصالح ، دكتور صبحي . نهج البلاغة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ودار الكتاب المصري ، ط٢ القاهرة ، ١٩٨٠ ، ص ٣٥١ .
- (٣) العارضي ، المصدر السابق ، ص ٢٨-٢٩ .
- (٤) العارضي ، المصدر نفسه ، ص ٣٠ .
- (٥) العارضي ، المصدر نفسه ، ص ٣١-٣٢ .
- (٦) العارضي ، المصدر نفسه ، ص ٣١ .
- (٧) العارضي ، المصدر نفسه ، ص ٣١-٣٢ .
- (٨) العارضي ، المصدر نفسه ، ص ٣٢-٣٣ .
- (٩) الحيدري ، السيد كمال. التوحيد ، دار الأضواء، بيروت- لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٣ ، ص ٤٠ .
- (١٠) العارضي ، المصدر السابق ، ص ٣٣-٣٥ .
- (١١) الحراني ، محمد الحسن بن علي بن شعبة. تحف العقول عن آل الرسول ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت - لبنان ، ط٦، ١٩٩٦ ، ص ١٦٤ .
- (١٢) العارضي ، المصدر السابق ، ص ٣٥ .
- (١٣) العارضي ، المصدر نفسه ، ص ٣٦ .
- (١٤) المجلسي ، محمد باقر . بحار الأنوار الجامع لدرر أخبار الأئمة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ج٩ ، ١٩٨٢ ، ص ٣٦ .

مفهوم الحرية بين التراث والمعاصرة

- (١٥) الخطيب ، حورية يونس . الإسلام ومفهوم الحرية ، دار الملتقى للنشر ، ط١ ، قبرص ، د.ت ، ص ٧٤ .
- (١٦) الزلمي، مصطفى . حقوق الإنسان في الإسلام ، ط١، دار السلام ، دمشق، ٢٠٠٧، ص ٤٤ .
- (١٧) الجسر ، نديم . فلسفة الحرية في الإسلام ، ط١، د.ت ، ص ٣١٣ - ٣١٤ .
- (١٨) الكيلاني ، رعد شمس الدين ، الإسلام والآخر قراءة في فكر الاختلاف ، الموسوعة الإسلامية، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ع ٣، ٢٠٠٦ ، ص ١٩ .
- (١٩) العاملي ، الحر . وسائل الشيعة ، ج ٥، د.ن، د.ت ، ص ١٢٠ .
- (٢٠) العارضي ، المصدر السابق ، ص ١٥١ - ١٥٢ .
- (٢١) العارضي ، المصدر نفسه ، ص ١٥٣ - ١٥٦ .
- (٢٢) العارضي ، المصدر نفسه ، ص ١٥٦ - ١٦٠ .
- (٢٣) الكاظمي ، السيد مصطفى آل سيد حيدر. بشارة الإسلام في ظهور صاحب الزمان (عج) ، منشورات المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف - العراق ، ١٩٦٢، ص ٢٩٢ .
- (٢٤) الكاظمي ، المصدر نفسه ، ص ٢٨٤ .
- (٢٥) العارضي ، المصدر السابق ، ص ١٦٣ .
- (٢٦) العارضي ، المصدر نفسه ، ص ١٦٣ .
- (٢٧) الخزرجي ، د. نضير. التعددية والحرية في المنظور الإسلامي دراسة مقارنة ، بيروت - لبنان ، ٢٠١١، ص ٢٠٨ .
- (٢٨) الخزرجي ، المصدر نفسه ، ص ١٩٩ - ٢٠٠ .
- (٢٩) دراز، د. محمد عبدالله . دستور الأخلاق في القرآن ، ط١، دار الكتاب الإسلامي ، قم - إيران ، ٢٠٠٣، ص ٤٠ .

- (٣٠) درّاز ، المصدر نفسه ، ص ٣٠٠ .
- (٣١) درّاز ، المصدر نفسه ، ص ٢٩٩ .
- (٣٢) درّاز ، المصدر نفسه ، ص ٣٠٩ .
- (٣٣) المظفر ، محمد رضا . عقائد الأمامية في ثوبه الجديد ، دن ، د.ت ، ص ٥٥ .
- (٣٤) الخزرجي ، المصدر السابق ، ص ٢١٥ .
- (٣٥) درّاز ، المصدر السابق ، ص ٣١٠ .
- (٣٦) الماجد ، د. عبد الرزاق مسلم . مذاهب ومفاهيم في الفلسفة والاجتماع ، د. ط ، د.ت ، ص ١٠٩ .
- (٣٧) الصدر ، محمد باقر . فلسفتنا ، دار التعارف للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، ط ٢ ، ١٩٩٨ ، ص ١٢ .
- (٣٨) العارضي ، المصدر السابق ، ص ٢٣٤ .
- (٣٩) الصدر ، المصدر السابق ، ص ١٦ .
- (٤٠) الصدر ، المصدر نفسه ، ص ١٣-١٤ .
- (٤١) الصدر ، المصدر نفسه ، ص ١٥ .
- (٤٢) الصدر ، المصدر نفسه ، ص ١٤-١٥ .

قائمة المصادر

القرآن الكريم

١. الجسر ، نديم . فلسفة الحرية في الإسلام ، ط١ ، د.ن.د.ت .
٢. الحراني ، محمد الحسن بن علي بن شعبة. تحف العقول عن آل الرسول ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت - لبنان ، ط ٦ ، ١٩٩٦ .
٣. الحيدري ، السيد كمال. التوحيد ، دار الأضواء، بيروت-لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٣ .
٤. الخرزجي ، د. نضير. التعددية والحرية في المنظور الإسلامي دراسة مقارنة ، بيروت - لبنان ، ٢٠١١.
٥. الخطيب ، حورية يونس . الإسلام ومفهوم الحرية ، دار الملتقى للنشر ، ط١ ، قبرص ، د.ت .
٦. دراز، د. محمد عبدالله . دستور الأخلاق في القرآن ، ط١، دار الكتاب الإسلامي ، قم - إيران ، ٢٠٠٣.
٧. الزلمي ، مصطفى . حقوق الإنسان في الإسلام ، ط١، دار السلام ، دمشق ، ٢٠٠٧ .
٨. الصالح ، دكتور صبحي . نهج البلاغة ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ودار الكتاب المصري ، ط٢ القاهرة، ١٩٨٠ .
٩. الصدر ، محمد باقر. فلسفتنا ، دار التعارف للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، ط٢ ، ١٩٩٨ .

١٠. العارضي، إحسان محمد . إشكالية العلاقة بين الحرية والديمقراطية دراسة ، مركز الشهيد للدراسات والبحوث العامة ، الإصدار الثاني ، ط١، بغداد ، ٢٠٠٦ .
١١. العاملي ، الحر . وسائل الشيعة ، ج٥ ، د. ن، د. ت .
١٢. الكاظمي ، السيد مصطفى آل سيد حيدر . بشارة الإسلام في ظهور صاحب الزمان (عج) ، منشورات المطبعة الحيدرية ، النجف الأشرف - العراق ، ١٩٦٢ .
١٣. الكيلاني ، رعد شمس الدين ، الإسلام والآخر قراءة في فكر الاختلاف ، الموسوعة الإسلامية، مركز البحوث والدراسات الإسلامية ، ع٣ ، ٢٠٠٦ .
١٤. الماجد ، د. عبد الرزاق مسلم . مذاهب ومفاهيم في الفلسفة والاجتماع ، د. ط ، د. ت.
١٥. المجلسي ، محمد باقر . بحار الأنوار الجامع لدرر أخبار الأئمة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ج٩ ، ١٩٨٢ .
١٦. المظفر ، محمد رضا . عقائد الإمامية في ثوبه الجديد ، د. ن